بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

الحمد لله المتوحد بوجوب الوجود والبقاء المتفرد بالقدرة الكاملة والعز والكبريا مبدع نظام الموجودات على احسن الترتيب والولاء ومخصص نوع الانسان بشرف ادراك حقايق الاشياء والصلاة والسلام على خير البرية محمد اشرف الانبياء وعلى الد واصحابه البررة الاتقيا

يقول العبد الفقير النحيف الحنيف المرتجي من عوارف الكرم الالهوتي محمد بن محمود بن احمد المدعو بالبابرتي يسر الله امنيته وسهل عليه مبتغيه لما رايت كتاب الوصية المنسوب الى الامام العلامة اقدم المجتهدين سراج الملة الحنيفية الامام الاعظم ابي حنيفة قدس الله روحه وافيا لما يحتاج اليه في اصول الدين كافيا لما يجب الاعتقاد به للمسلمين جمعت له من كلام المشايخ فوايد بتبيين مبانيه من فوايده وتعيين مكامن فوايده تقرير ما اراده من معانيه وتحرير ما ازداد من مبانيه تفصيح بعاقد القواعد وتوضيح وجوه الاستدلال على العقايد مجيبا عما يرد على مبانيه مشيرا الى مذاهب مخالفيه وشرطت على نفسي ان لا اتجاوز المراد ليكون سهل الماخذ سلس القياد وجعلته تحفة لحضرة الامير الكبير الاصيل العالي العادل الكامل الفاضل البارع الورع التقي النقي محبوب الملوك والسلاطين المخصوص بعناية رب العالمين ملاذ الغربا والمساكين كهف الفقرا والمظلومين الذي لم يزل انوار تمايله ظاهرة وانواع بحور فيضه فضله زاخرة امير سيف الدولة والدين ترابعا للخاصكي لازالت اعلام السيادة بدوام دولته منصوبة وابواب السعادة بتلقاء وجهها الكريم مفتوحة ابد الله الى انتهاء الادوار والى انتهاء صحايف الاعمار وسالت الله تعالى ان يجعله نافعا له مكتسبا ميامن العز والقبول انه الكريم مسئول وجبر مأمول وهو حسبنا ونعم الوكيل قال الامام الاعظم رحمة الله الايمان هو اقرار باللسان وتصديق بالجنان

اقول الكلام ههنا في ماهية الايمان وطريقة وجوبه اما الاول فانه في اللغة عبارة عن التصديق قال الله تعالى خبرا عن اخوة يوسف وما انت بمومن لنا اي بمصدق وعند المتكلمين هو تصديق محمد صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من عند الله فان فيه تصديق ما يجب التصديق به كالايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وغير ذلك مما يجب به الايمان على التفصيل عن صدق الرسول فيما جاء من عند الله فهو مومن بينه وبين الله تعالى والاقرار شرط اجراء احكام الاسلام هذا هو المروي عن ابي حنيفة رحمة الله واليه ذهب الشيخ ابو منصور الماتريدي وابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو اسحق الاسفرايني وان كان ظاهر كلامه في هذا الكتاب يدل على ان الايمان عبارة عن مجموع الجزيين الاقرار والتصديق فان قيل على كلا التقديرين شطرا كان او شرطا لم قدم الاقرار على التصديق فان الاقرار وان كان جزء لماهية تحتمل السقوط بعذر الاكراه والتصديق لا يحتمله اصلا اجيب بان التصديق القلبي لما كان امرا باطنا

لا يطلع

لا يطلع عليه كان الاقرار باللسان دليلا على ذلك كما سيجي تقريره قدم على التصديق ويمكن ان يكون هذا المعنى محمل قوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق لم يذكر التصديق وان كان هو الاصل واما وجوبه فقد اختلفوا في طريقه هل هو وجب عقلا وسمعا فذهبت المعتزلة الى الاول والاشاعرة الى الثاني واختلفوا ايضا في انه هل يعرف حسن الايمان وشكر المنعم وقبح الكفر بالعقل او لا فقالت الاشاعرة والمشبهة والخوارج والملحدة والروافض لا يجب بالعقل شيء ولا يعرف به حسن الايمان وقبح الكفر وانما يعرف بالشرع وقالت المعتزلة العقل يوجب الايمان وشكر المنعم وقبح الكفر ويعرف بذاته حسن الاشياء وتثبت الاحكام بما يقتضيه صلاح الخلق وقال اصحابنا رحمهم الله العقل الة تعرف حسن بعض الاشياء وقبحه ووجوب بعض الايمان وشكر المنعم والفرق بين قولنا وقول المعتزلة انهم يقولون العقل يوجب بذاته لانهم يقولون ان العبد موجد لافعاله وعندنا العقل الة للمعرفة والموجب هو الله لكن بواسطة العقل كما ان الرسول معرف للوجوب والموجب هو الله تعالى حقيقة لكن بواسطة الرسول ووجوب الايمان بالعقل مروي عن ابي حنيفة رحمة الله فقد ذكر الحاكم الشهيد في المنتقى ان ابا حنيفة قال لا عذر لاحد في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والارض وخلق نفسه وغيره وروي انه قال لولم يبعث رسول لوجب على الخلق معرفته بعقولهم وعليه مشايخنا قال الشيخ ابو منصور في الصبي العاقل انه يجب عليه معرفة الله وهو قول كثير من مشايخ العراق لان الوجوب على البالغ باعتبار العقل فاذا كان الصبي عاقلا كان كالبالغ في وجوب الايمان عليه وانما التفاوت بينهما في ضعف البنية وقوتها فلا حرج يفترقان في عمل الاركان فيما يتعلق بالجنان وذهب كثير من مشايخنا انه لا يجب على الصبي شيء قبل البلوغ لقوله عليه السلام رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتلم الحديث وحمله الشيخ ابو منصور على الشرايع والاحكام بين اصحابنا في صحة ايمان الصبي العاقل احتجت المعتزلة على ان الايمان حسن عقلا بوجوه وانا اوردها هنا وجهين اختصارا احدهما ان شكر الله تعالى واجب عقلا ودفع الخوف عن نفسه واجب وشكر المنعم ودفع الخوف العقليين متوقفان على معرفة الله فتكون معرفة الله واجبة بالعقل والثاني لو ثبت الحسن والقبح شرعا لزم انتفاوهما مطلقا لانهما لو ثبتا بالشرع لم يحكم العقل بقبح الكذب فجاز وقوعه من الشارع فاذا حكم الشرع بقبح شيء لم يلزم بقبحه جواز صدور الكذب حينيذ من الشارع فلم يثبت الحسن والقبح وقالت الاشاعرة الحسن والقبح يطلقان على امور منها ما يكون صفة كمال او صفة نقص يمدح ويذم ومنها ما يكون ملايما للطبع او منافرا له ومنها ما يتعلق به في الاجل ثواب او عقاب فان كان المراد بالحسن ما يكون صفة كمال وبالقبح ما يكون صفة نقص او كان المراد من الحسن ما يكون ملايما للطبع ومن القبح ما يكون منافرا فلا خلاف في كونهما عقليين وان كان

المراد بالحس والقبح ما يثاب به في الاجل ويعاقب عليه فالعقل لا مجال له في ادراك ذلك لقوله
تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا نفى التعذيب الا ببعثة الرسل فلو كان العقل حسنا او
قبيحا بالعقل لزم وقوع التعذيب وان لم يوجد الرسل ولا شكر المنع لو وجب لوجب لغاية اما
لكان عبثا وهو قبيح والغاية اما ان يعود الى الرب وهو منزه عنها او الى العبد اما في الدنيا
او في العقبى والاول ممنوع لانه اتعاب النفس بلا فايدة وكذا الثاني لانه لا مجال للعقل في درك
احوال الاجل وكذا دفع الخوف عن نفسه والغاية ان يقول احتمال العقاب بعدم الشكر قايم ودفع
الخوف عن ذلك من اجل الفوايد لان احتمال العقاب اما ان يكون واقعا في نفس الامر او لا فان
كان واقعا فدفعه من الفوايد وان لم يكن واقعا لزم ورود الشرع على خلاف الواقع وهو محال
واعلم ان اصحابنا قد ذكروا انا لا نعني بوجوب الايمان بالعقل انه يستحق الثواب بفعله والعقاب
بتركه اذ هما يعرفان بالسمع وانما نعني به ان يثبت في العقل نوع رجحان لاتيان بالايمان بحيث
لا يحكم العقل ان الترك والاتيان فيهما سيان بل يحكم بان الايمان يوجب نوع مدح والامتناع
عنه نوع ذم فعلى هذا الاختلاف بيننا وبين الاشاعرة في هذه المسئلة قال والاقرار وحده
لا يكون ايمانا لانه لو كان ايمانا لكان المنافقون كلهم مومنين وكذلك المعرفة وحدها لا تكون
ايمانا لانها لو كانت ايمانا لكان اهل الكتاب كلهم مومنين قال الله تعالى في حق المنافقين
والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وقال تعالى في حق اهل الكتاب الذين اتيناهم الكتاب
يعرفونه كما يعرفون ابناءهم اقول اما عرف ان الايمان عبارة عن التصديق فمن جعله عبارة
عن مجموع الاقرار والكراهية او عن الاقرار بشرط المعرفة والتصديق كعبد الله بن سعيد القطان
او عن المعرفة وحدها كجهم بن صفوان من المعتزلة فقد صرف الاسم عن المفهوم اللغوي بلا
ضرورة ولو جاز ذلك لجاز في كل اسم لغوي وفيه ابطال اللغات ورفع الوصول الى الدلايل
السمعية وايضا فان الدلايل تدل على ذلك اما على ان الاقرار وحده ليس بايمان فيدل عليه
قوله تعالى في حق المنافقين والله يشهد ان المنافقين لكاذبون اثبت لهم الكذب ولا شك
في قيام الاقرار بهم وقوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمين بالايمان فانه يدل على ان القلب موضع
الايمان لا اللسان وكذا قوله ولما يدخل الايمان في قلوبكم وقوله اولئك كتب الله في قلوبهم
الايمان وكان الكرابيسية انما قالوا ذلك لما رأوا من اجراء احكام الاسلام على الذين شهدوا باللسان
ولا كلام فيه انما الكلام في اعتبار في حق احكام الاخرة وهم في احكام الاخرة كفار لقوله تعالى
استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وقوله تعالى ان
المنافقين في الدرك الاسفل من النار وقد قال تعالى في حقهم من الذين قالوا امنا بافواههم
ولم تومن قلوبهم ولو لم يكن بالقلب ايمان لم يكن لهذا القول فايدة كمن يقول لا اخرج من بيتك او
رجلك واما انه ليس المعرفة وحدها فيدل عليه قوله تعالى الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه

كما يعرفون ابناءهم فان اهل الكتاب كانوا يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته واسمه
معرفة جلية يميزون بينه وبين عيسى بالوصف المعين الشخصي كما يعرفون ابناءهم لا تشتبه
عليهم ابناءهم من بين الصبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما لما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الله بن سلام قد انزل الله عز وجل على
نبيه عليه السلام الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم فكيف بالعبد الله هذه
المعرفة فقال عبد الله بن سلام يا عمر لقد عرفته فيكم حين رايته كما اعرف ابني كما رايته
مع الصبيان يلعب وانا اشد معرفة بمحمد صلى الله عليه وسلم مني بابني فقال عمر رضي الله عنه
وكيف ذلك يا بن سلام قال لاني اشهد ان محمدا رسول الله حقا ويقينا وانا لا اشهد بذلك على
ابني لاني لا ادري ما احدثت النساء فلعل والدته قد خانت فقبل عمر رضي الله عنه راسه
وقال وفقك الله يا بن سلام قد صدقت واصبت ومع ذلك كانوا مومنين حيث لم يصدقوا
وقال تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم وقال فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على
الكافرين واعلم ان تحقيق معنى قولنا الاقرار شرط اجراء الاحكام هو ان الله تعالى خلق
الانسان ضعيفا لا يستقل بامر معاشه محتاجا الى التعاضد والتعارض والتعاون والتعاوض
لا يتيسر الا بتعريف ما في نفسه من المقاصد والحاجات لصاحبه بطريق كاشارات او اماءة
او كتابة او الفاظ تكون علامات للمقاصد الباطنة وكان الالفاظ اسهل لانها اصوات
مقطعة هي كيفيات مسموعة حادثة من اخراج النفس الضروري الممتد من الة التنفس دون
تكلف اختياري تحدث عند الحاجة وتعدم عند عدمها وابتدا لانها يعبر بها عن المعدوم
والموجود والمعقول والمحسوس والغايب والشاهد بخلاف الاشارة والمثال اذ لا يمكن الاشارة
الى المعدوم والمعقول والغايب وليس لكل شيء مثال فانعم الله تعالى على العباد ولطف بهم
باحداث الموضوعات اللغوية بان وضع الالفاظ بازاء المعاني ووقفهم عليها او باحداث
قدرتهم عليها على اختلاف الرايين ليتوصلوا بها الى تحصيل مقاصدهم وكان حقيقة الايمان وهو
التصديق القلبي امرا باطنا لا يطلع عليه وقدرت الله تعالى للعباد عليها مصالح كالارث
والتزويج والابتداء بالتسليم ورده وحقن الدماء والاموال وغير ذلك فجعل الاقرار دليلا على ما
في الباطن ليعلم به ويترتب عليه المصالح المتعلقة بوجوده وهذا ما وعدنا فيما تقدم من
تقرير منه قال والايمان لا يزيد ولا ينقص لانه لا يتصور نقصانه الا بزيادة الكفر ولا يتصور
زيادته الا بنقصان الكفر وكيف يجوز ان يكون الشخص الواحد في حالة واحدة مومنا وكافرا
اقول اذا ثبت ان الايمان عبارة عن تصديق العبد وهو لا يتزايد في نفسه دل على ان
الايمان لا يزيد بانضمام الطاعات ولا ينقص بارتكاب المعاصي لان التصديق قايم في الحالين
كما كان قبلها واستدل الامام رحمة الله على هذا بان زيادة الايمان لا تتصور الا بنقصان الكفر

وتنقصانه الا بزيادة الكفر واجتماعهما في ذات واحدة في حالة واحدة محال وهذا لان الكفر
ضد الايمان وهو التكذيب والجحود وهذا قابل الله تعالى الكفر بالايمان في قوله تعالى فمن يكفر
بالطاغوت ويؤمن بالله والمراد بهما التكذيب والتصديق واجتماع الضدين في محل واحد في
حالة واحدة محال واشار الى هذا بقوله وكيف يجوز ان يكون الشخص الواحد مؤمنا وكافرا في حالة
واحدة وذهب الشافعية الى ان الايمان يزيد وينقص مستدلين بقوله تعالى زادتهم ايمانا
وقوله ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وامثالها وبقوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون
شعبة الحديث قالوا انا نعلم بالضرورة ان التصديق وحده لم يكن كذلك فدل ان الايمان يزيد
وينقص بانضمام الطاعات والجواب ان المراد من الزيادة في الآيتين الزيادة بتجدد الامثال
فان بقاء الايمان لا يتصور الا بهذا الطريق لانه عرض وهو لا يبقى زمانين فكان بقاؤه بتجدد
امثاله كسائر الاعراض ويكون المراد الزيادة من حيث ثمرات الايمان واشراق نور وضيائه
في القلوب بالاعمال الصالحة اذ الايمان له نور وضياء قال الله تعالى افمن شرح الله صدره
للاسلام فهو على نور من ربه وروي عن ابن عباس وابي حنيفة انهم كانوا آمنوا في الجملة ثم اتى
فرض بعد فرض فيؤمنون بكل فرض خاص فزادهم ايمانا بالتفصيل مع ايمانهم في الجملة واما الجواب
عن الحديث فبان معنى الحديث شعب الايمان بضع وسبعون شعبة لان الايمان نفسه
بضع وسبعون شعبة اذ لو كان الايمان نفسه بضعا وسبعين شعبة لكان اماطة الاذى
عن الطريق داخلة فيه وليس كذلك بالاتفاق واعلم ان ايماننا مثل ايمان الملئكة والرسل
نص عليه ابو حنيفة رضي الله عنه في العالم والمتعلم لانا صدقنا وحدانيته وربوبيته وقدرته
كما صدق الانبياء والرسل عليهم السلام والايمان مخلوق لان العبد بجميع افعاله مخلوق ولا
يجوز ان يكون الايمان اسما للهداية والتوفيق وان كان لا يوجد الا بهما كما زعم من قال
انه غير مخلوق لانه مأمور به والامر انما يكون بما هو داخل تحت قدرته وجاء كذلك
يكون مخلوقا قال والمؤمن مؤمن حقا والكافر كافر حقا وليس في الايمان شك كما انه ليس
في الكفر شك لقوله تعالى اولئك هم المؤمنون حقا والعاصون من امة محمد عليه السلام كلهم
مؤمنون حقا وليسوا بكافرين اقول لما كان الايمان امرا حقيقيا معلوم الحد
وهو تصديق محمد عليه السلام بما جاء به من عند الله والكفر على ضد ذلك فمن قام به التصديق
فهو مؤمن حقا ومن قام به خلافه فهو كافر حقا كالعود والسواد والبياض لما كانت معاني
معلومة الحدود الذاتية قاعدا اسود ابيض اذا وجدت بحقيقتها قال الله تعالى اولئك هم
المؤمنون حقا اتى بالجملة الاسمية مبتدئا باسم الاشارة مفصلا بضمير الفصل معرفا الخبر
مؤكدا بالمصدر وقال تعالى اولئك هم الكافرون حقا وكل ذلك يدل على تمام الايمان وتم
حقيقته على ما عرف في موضعه قوله وليس في الايمان شك اي لا يصح ان يقال انا مؤمن

ان

ان شاء الله وهذا لان هذا الكلام انما يلحق فيما يشك ثبوته في الحال او في معدوم على خطر الوجود
لا فيما هو ثابت في الحال قطعا وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يقول انا مؤمن
ان شاء الله وهو قول الشافعي رحمه الله واستدل بانا لا نحمل هذا على الشك بل التبرك كقوله
تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله ولم يرد به الشك لانه مستحيل على الله تعالى فهو للتبرك
والتعليم او نحمل على الشك في المآل لا في الحال لان المتبع به هو الباقي عند الموت وكل احد
شاك في ذلك فنسأل الله ابقاءه عليه في تلك الحالة والحق ان هذا الاختلاف بنا على ان الاعمال
لما كانت من الايمان عند الشافعي رضي الله عنه كما يجيء كان حصول الشك في العمل يقتضي حصوله
في الايمان وعند ابي حنيفة واصحابه رحمهم الله لما كان الايمان عبارة عن التصديق
لم يكن الشك في العمل موجبا لوقوع الشك في الايمان قوله والعاصون من امة محمد عليه
السلام كلهم مؤمنون اختلف في مقترف الكبيرة عمدا غير مستحل لها ولا مستخف من نهي
عنها هل يبقى مؤمنا امر لا فذهب اهل السنة والجماعة الى انه لا يخرج من الايمان بقي
والعاصي اذا مات بغير توبة فهو في مشيئة الله ان شاء عفا عنه وادخله الجنة بفضله وكرمه
او ببركة ما معه من الايمان والطاعات او بشفاعة بعض الاخيار وان شاء عذبه بقدر ذنبه
صغيرة كانت او كبيرة ثم عاقبة امر الجنة ولا يخلد في النار وكان ابو حنيفة رضي الله عنه
يسمي مرجئيا لتاخير امر صاحب الكبيرة الى مشيئة الله والارجاء هو التاخير وكان يقول
رضي الله عنه اني ارجو لصاحب الذنب الصغير والكبير واخاف عليهما وذهب الخوارج
الى ان من عصى صغيرة او كبيرة فهو كافر مخلد في النار بقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله
ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها والذنوب كلها في تحقيق اسم العصيان واحد وقال
قاتلوا النار التي اعدت للكافرين فلما كانت للكافرين فكل من اوعدها فهو كافر فثبت
بمجموع الايتين ان العاصي كافر وحكمه الخلود في النار وقالت المعتزلة ان كانت المعصية
كبيرة فاسم مقترفها الفاسق لا المؤمن ولا الكافر فيخرج عن الايمان ولا يدخل في الكفر
فيكون له منزلة بين المنزلتين لان الناس اختلفوا في تسميته فالسنية قالوا انه مؤمن
بما معه من التصديق فاسق بما اكتسب من الذنب والخوارج قالوا انه كافر وهو فاسق
والحسن البصري قال انه منافق لمخالفة فعله قوله ولقوله عليه السلام ثلاث من علامات
النفاق اذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف واذا حدث كذب وهو فاسق فانتفى الكل على
اطلاق اسم الفاسق واختلفوا فيما وراء ذلك فاحدنا بالمتفق عليه وتركنا المختلف فيه
وحكمه انه مخلد في النار ان مات بغير توبة لقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم خالدا فيها وان كانت المعصية صغيرة واجتنب الكبائر لا يجوز التعذيب عليها
لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما والصحيح

اقرا كتابك ويعطى كتاب المومن بيمينه وكتاب الكافر بشماله او من وراء ظهره قال الله تعالى
فاما من اوتى كتابه بيمينه فيقول هاؤم اقرؤا كتابيه الى قوله واما من اوتى كتابه بشماله فيقول
ياليتنى لم اوت كتابيه وقوله واما من اوتى كتابه وراء ظهره فسوف يدعوا ثبورا الى قوله ظن
ان لن يحور اى ما يرجع وهى كتب كتبتها الحفظة ايام حياتهم فى الدنيا قال الله تعالى ام تحسبون
انا لا نسمع سرهم ونجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون قال فصل والثانى عشر نقر بان الله
تعالى يحيى هذه النفوس بعد الموت ويبعثهم فى كائن مقدار خمسين الف سنة للجزاء والثواب
واداء الحقوق لقوله تعالى وان الله يبعث من فى القبور ولقاء الله تعالى لاهل الجنة حق بلا
كيفية ولا تشبيه ولا جهة وشفاعة نبينا محمد عليه السلام لكل من هو من اهل الجنة وان
كان هو صاحب الكبيرة وعائشة بعد خديجة الكبرى افضل نسا العالمين وام المومنين
ومطهرة عن الزنا برئية عما قالت الروافض فمن شهد عليها بالزنا فهو ولد الزنا واهل الجنة
فى الجنة خالدون واهل النار فى النار خالدون لقوله تعالى فى حق المومنين اولئك اصحاب
الجنة هم فيها خالدون وفى حق الكفار اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون اقول
اختلف الناس فى المعاد فاطبق العقلاء على المعاد فمن ذهب الى امكان اعادة المعدوم قال
ان الله تعالى يعدم المكلفين ثم يعيدهم ومن ذهب الى امتناع اعادة المعدوم قال ان الله
يفرق اجزاء ابدانهم الاصلية ثم يولف بينها ويخلق فيها الحياة واما الانبيا عليهم السلام الذين
الذين سبقوا على نبينا محمد فالظاهر من كلام اممهم ان موسى عليه السلام لم يذكر المعاد البدنى
ولا انزل عليه فى التوراة لكن جاء ذلك فى كتب الانبيا عليهم السلام الذين جاوا بعد كخزقيل
وشعيا عليهم السلام ولذلك اقر اليهود به واما فى الانجيل فقد ذكروا ان الاخيار يصيرون
كالملايكة ويكون لهم الحياة الابدية والسعادة العظيمة والاظهر ان المذكور فيه المعاد الروحانى
واما القران الكريم فقد جا فيه المعاد الروحانى والجسمانى اما الروحانى فلقوله تعالى فلا تعلم
نفس ما اخفى لهم من قرة اعين وقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة واما الجسمانى فقد
جا فى القران العزيز اكثر من ان تحصى والكثر ما لا يقبل التاويل لقوله تعالى يحيى العظام
وهى رميم قل يحييها الذى انشاها اول مرة وهو بكل خلق عليم وقوله تعالى فاذا هم من الاجداث
الى ربهم ينسلون وقوله تعالى وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا وقوله تعالى افلا يعلم اذا بعثر
ما فى القبور وما استدل به فى المتن من قوله تعالى وان الله يبعث من فى القبور الى غير
ذلك مما لا يحصى اذا عرف هذا فنقول اجمع المسلمون على ان الله تعالى يحيى الابدان بعد موتها
ويفرقها لانه ممكن عقلا والصادق اخبر به فيكون حقا اما امكانه فلانه انما يثبت بالنظر الى
القابل والفاعل اما بالنظر الى القابل فلان اجزاء الميت قابلة للجمع والحياة والا اى لو لم يكن قابلة
للجمع والحياة لم تتصف بالجمع والحياة اولا وهو باطل واما بالنظر الى الفاعل فلانا نعلم ان الله تعالى عالم

باعيان اجزاء كل شخص على التفصيل اصلية كانت او فضلية لكونه عالما بجميع الجزئيات وقادرا
على جميع الاجزاء الاصلية لكل واحد وايجاد الحياة فيها لشمول قدرته كل الممكنات واذا كان كذلك
يلزم ان يكون احيا الابدان ممكنا واما اخبار الصادق به فلانه ثبت بالتواتر ان النبى عليه السلام
كان يثبت المعاد الجسمانى وتدل عليك الان بعض ما جا فى الكلام العزيز فان قيل كلام الامام
رضى الله عنه فى المتن لا يدل على المعاد الجسمانى لانه ذكر ان الله تعالى يحيى هذه النفوس بعد
الموت وهو لا يفيد اعادة البدن اجيب بان المراد منه البدن بدليل الدليل وهو قوله ان
الله يبعث من فى القبور اذ لا خفا ان ما فى القبور هو البدن ويمكن ان يكون اختيار هذه
اللفظة تنبيها على ان من ينفى المعاد الروحانى والجسمانى فقال هذه النفوس اشارة الى حشر
الارواح واشار بالدليل الى حشر الاجساد ومن الناس من انكر الحشر الجسمانى واستدل بوجوه
الاول لو ثبت المعاد الجسمانى فاما ان يكون وصول الثواب والعقاب فى الافلاك او فى
العناصر والثانى هو التناسخ والاول يوجب اختراق الافلاك ويلزم ايضا حصول الجنة فوق
الافلاك لان وصول الثواب الى المكلف فى الجنة والجنة فى السما على تقدير ثبوتها فيلزم عدم
كرية الافلاك وايضا يلزم الاختراق مع دوام الحياة وهو ممتنع وايضا يلزم توليد البدن
من غير التوالد وهو ممتنع وايضا يلزم ان تكون القوة الجسمانية غير متناهية التحريك لان
وصول الثواب دايما ووصول العقاب بالنسبة الى البعض دايما يوجب التحريكات الغير المتناهية
واجيب عن هذه الوجوه بانها استبعادات ولا امتناع فى شى مما ذكرنا فان الافلاك حادثة
كما ذكرنا فما سوى الله تعالى حادث فيكون عدمها جايزا وهى جاز اختراقها ايضا وحصول الجنة
فى الافلاك جايز وكريتها ممنوعة ولين سلم فلانا فى ودوام الجنة مع دوام الاختراق ممكن
لان الله تعالى قادر على كل مقدور والتولد ممكن كما فى خلق ادم والقوة الجسمانية قد لا تتناهى
انفعالا تها ولذا تفعل بواسطة فكانت الضرورة قاضية بثبوت المعاد الجسمانى من دين
محمد صلى الله عليه وسلم قوله ولقاء الله تعالى لاهل الجنة حق يعنى ان الله تعالى يصح ان يرى
فى الاخرة بمعنى انه ينكشف لعباده المومنين فى الاخرة انكشاف البدر المرئى خلافا للمعتزلة
قوله بلا كيفية ولا تشبيه ولا جهة يعنى من غير ارتسام صورة المرئى فى العين واتصال شعاع
خارج من العين الى المرئى وحصول مواجهة خلافا للمشبهة والكرامية فانهم جوزوا الرؤية
لاعتقادهم كونه تعالى فى الجهة والمكان تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا واعتمادنا فى ذلك على
الادلة السمعية ونشتغل بالمعقول فى دفع شبههم اما الاول وهو صحة الرؤية فيدل عليه
وجوه الاول ان موسى عليه السلام سال الرؤية فلو استحالت الرؤية لكان سوال موسى جهلا
وعبثا الثانى ان الله تعالى علق الرؤية باستقرار الجبل واستقرار الجبل من حيث هو ممكن فكذا
المعلق باستقرار الجبل ايضا ممكن فالرؤية ممكنة الثالث قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة

وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل من هو من اهل الجنة حق

مطالب
مجيب يحيى
مطلب كرية الافلاك ممنوعة
مجيب الرؤية

الى ربها ناظرة وجه الاحتجاج ان النظر اما ان يكون عبارة عن الرؤية او عن تقليب الحدقة نحو المرئي طلبا والاول هو المطلوب والثاني تتعذر حمله على ظاهره فيحمل على الرؤية التي هي كالمسبب للنظر بالمعنى الثاني واطلاق السبب وارادة المسبب من احسن وجوه المجاز الرابع قوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وجه الاحتجاج انه تعالى اخبر عن الكفار على سبيل الوعيد انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وذلك يدل على ان المومنين يومئذ غير محجوبين عن ربهم والا لم يكن للاخبار عن الكفار على سبيل الوعيد انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فايدة واذا لم يكن المومنون يومئذ عن ربهم محجوبين فيرونه وفي هذه الوجوه كلها سوالات واجوبة تطلب في المطولات واما الثاني وهو ان يرى بلا تشبيه ولا ارتسام صورة المرئي في العين او اتصال الشعاع الى المرئي او حصول المواجهة فلما عرف ان الله تعالى مقدس عن الجهة منزه عن المكان متعال عن المواجهة واحتجت المعتزلة بوجوه منها قوله تعالى لا تدركه الابصار يقتضي انه تدركه الابصار في بعض الاوقات لان قولنا تدركه الابصار يناقض قولنا لا تدركه الابصار بدليل استعمال كل من القولين في تكذيب الاخر وصدق النقيضين يستلزم كذب الاخر وصدق قولنا لا تدركه الابصار فوجب كذب قولنا تدركه الابصار ولذا به يستلزم كذب قولنا يدركه بصر واحد او بصران اذ الاقايل بالفرق واجيب بان الادراك هو الاحاطة وهو رؤية الشيء من جميع جوانبه لان اصله من اللحوق والاحاطة انما تتحقق في المرئي الذي يكون له جوانب فنفي الاية نفي الرؤية على سبيل الاحاطة ولا يلزم من نفي الرؤية على سبيل الاحاطة نفي الرؤية مطلقا فانا نفي الرؤية على سبيل الاحاطة اخص من نفي الرؤية مطلقا ولا يلزم من نفي الخاص نفي العام وايضا معنى الاية لا تدركه جميع الابصار وذلك لان الابصار جمع معرف باللام مفيد للعموم فلا يناقض ادراك بعض الابصار ومنها قوله تعالى لموسى لن تراني وجه الاستدلال ان كلمة لن لتابيد النفي بدليل قوله قل لن تتبعونا فنفي الرؤية على سبيل التابيد في حق موسى عليه السلام فيلزم نفيها في حق عين اذ لا قايل بالفرق واجيب بالمنع بانا لا نسلم ان كلمة لن لتابيد النفي بل لتاكيد النفي بدليل قوله تعالى ولن يتمنوه ابدا بما قدمت ايديهم ومع هذا لم يستلزم تابيد النفي لانهم يتمنونه في الاخرة على ان نفي الرؤية عن التابيد لا يقتضي نفي صحة الرؤية ومنها ان الابصار في الشاهد يجب له شروط ثمانية سلامة الحواس لان عند فقدها لا تجب الرؤية وكون الشيء جايز الرؤية والمقابلة المخصوصة بين الرائي والمرئي كالجسم المحاذي للرائي وكون المرئي في حكم المقابل كالاعراض القايمة بالجسم المقابل لانها في حكم محالها المقابلة وعدم القرب المفرط والبعد وان لا يكون المرئي في غاية اللطافة وان لا يكون في غاية الصغر وان لا يكون بينهما حجاب لانا نعلم بالضرورة انا لا نبصر الشيء عند عدم احدهن الشروط ونبصره اذا حصل هذه الشروط واذا لم تجب الرؤية اذا حصل هذه الشروط جاز ان يكون بحضرتنا جبال واشخاص

لانراها

لانراها والشروط الستة الاخيرة اي المقابلة وما في حكمها وعدم غاية القرب والبعد وعدم غاية اللطافة وعدم غاية الصغر وعدم الحجاب لا يمكن اعتبارها في رؤية الله تعالى لان هذه الستة انما تعتبر فيما شانه ان يكون في جهة وحيز والله تعالى منزه عن الجهة والحيز بقي شرطان سلامة الحاسة وجواز الرؤية وسلامة الحاسة حاصلة الان فلو صح رؤيته وجب ان تراه تعالى لحصول الشرطين واللازم باطل فالملزوم مثله والجواب بان الغايب عن الحس وهو تعالى وتقدس ليس كالشاهد ولعل رؤيته تتوقف على شرط لم يحصل الان وهو ما خلقه الله في الابصار مما ينوي به على رؤيته او بانه لم تكن الرؤية واجبة الحصول عند تحقق هذه الشرايط فان الرؤية بخلق الله تعالى والشروط الثمانية معدات ولا تجب الرؤية عند وجود معداتها قوله وشفاعة نبينا محمد عليه السلام الى اخره شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لاهل الكباير من امته حق لانه تعالى امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستغفار لذنوب المومنين بقوله واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات وصاحب الكبيرة مومن لما سبق فيستغفر له امتثالا لامر الله تعالى وصيانة لعصمته عليه السلام عن مخالفة امر واذا استغفر النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب الكبيرة قبل توبته يقبل الله شفاعته عليه السلام تحصيلا لمرضاته عليه السلام لقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى ولقوله تعالى يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا ونسوق المجرمين الى جهنم وردا لا يملكون الشفاعة الا من اتخذ عند الرحمن عهدا وصاحب الكبيرة اتخذ عند الرحمن عهدا فيكون داخلا تحت هذه الاية وقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى وصاحب الكبيرة مرتضى بحسب ايمانه وطاعته والاستثناء من النفي اثبات فوجب ثبوت الشفاعة له وقوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكباير من امتي وهو حديث مشهور دال على ان شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ثابتة لاهل الكباير سواء كان قبل التوبة او بعدها وذهبت المعتزلة الى ان شفاعة النبي عليه السلام لا اثر لها في اسقاط العذاب واحتجوا بايات منها قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيا على سبيل العموم فان النكرة في سياق النفي تعم وتاثير شفاعة النبي عليه السلام منافٍ لمقتضى الاية فلا يثبت التاثير ومنها قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع نفي الله سبحانه وتعالى الشفيع للظالمين على سبيل العموم والعصاة ظالمون فلا يكون لهم شفيع اصلا ومنها قوله تعالى من قبل ان ياتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة دلت الاية على سبيل الظهور على نفي الشفاعة على الاطلاق فيلزم نفي شفاعة النبي عليه السلام في حق العصاة واجيب عن الكل بانها عبر عامة في الاعيان والازمان فلا تتناول محل النزاع ولين سلم انها عامة في الاعيان والازمان حتى تكون متناولة لمحل النزاع فمخصوصة بما ذكرنا من الايات الدالة على ثبوت الشفاعة في حق العصاة فتناول الايات تخصيصها بالكفار جمعا بين الادلة واعلم انا نعتقد ان عايشة رضي الله عنها وعن ابيها بعد خديجة الكبرى رضي الله عنها افضل نساء العالمين

كتاب زاد الفقير
للشيخ الامام النحرير افضل
العلماء المحققين شمس الدين
ابن همام الدين
الحنفي قدس الله
سره العزيز

وام المومنين ومطهر من الزنا برية عما قال الروافض حذلهم الله فمن شهد عليها بالزنا فهو لد الزنا بل هو كافر لانه ينكر الآيات الدالة على براءة ساحتها رضي الله عنها ومن انكر اية من القران فقد كفر قوله واهل الجنة في الجنة خالدون الى اخر اشارة الى ان العفو عن الكفر لا يجوز عقلا عندنا خلافا للاشعري وتخليد المومنين في النار وتخليد الكافرين في الجنة عندنا يجوز عقلا ايضا الا ان السمع ورد بخلافه لانه متصرف في ملكه فلا يكون ظلما اذ الظلم تصرف في ملك الغير وعندنا لا يجوز لان الحكمة تقتضي التفرقة بين المحسن والمسيء ولهذا استبعد الله تعالى التسوية بينهما بقوله ام نجعل الذين امنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض ام نجعل المتقين كالفجار ام حسب الذين اجترحوا السيات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون افنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون وتخليد المؤمن في النار وتخليد الكافر في الجنة ظلم لانه وضع الشيء في غير موضعه والاساءة في حق المحسن والاكرام في حق المسيء وضع الشيء في غير موضعه فكان ظلما تعالى عن ذلك علوا كبيرا والتصرف في ملكه انما يجوز اذا كان على وجه الحكمة واما على خلاف الحكمة يكون سفها فثبت ان اهل الجنة في الجنة خالدون واهل النار في النار خالدون كما قال تعالى في حق اهل الجنة اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون وفي حق اهل النار اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون ذكر الشيخ ابو منصور الماتريدي رحمه الله في التوحيد في الفرق بين الكفر وما دونه من الذنوب في جواز العفو عما دون الكفر وامتناعه فيه ان الكفر مذهب يعتقد والمذهب يعتقد للابد فعلى ذلك عقوبته وسائر الكبائر لا تفعل الابد ليل في اوقات غلبة الشهوة فعلى ذلك عقوبتها ولان الكفر قبيح لعينه لا يحتمل الاطلاق ورفع الحرمة عنه فعلى ذلك عقوبته لا تحتمل الارتفاع والعفو عنه في الحكمة وسائر المأثم يجوز رفع الحرمة عنها في العقل فكذا عقوبته ولان العفو عن الكافر في غير موضع العفو لانه ينكر المنعم ويرى ذلك حقا ولا كذلك سائر المأثم فصاحبها يعرف المنعم والعفو فيجوز العفو عنه في الحكمة **وهذا** اخر ما اردنا ايراده في شرح هذه الوصية المباركة جعلها الله نافعا لطالبه وشافعا لمؤلفه وناظره والحمد لله وحده وكان الفراغ منها في يوم الخميس المبارك رابع عشر شهر جمادي الاولى سنة اثنين وستين وتسعمائة على يد العبد الفقير الحقير الراجي عفو ربه ومغفرته الفقير احمد بن يحيى الزبادي غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دايما الى يوم الدين امين

الراضي كافر

مطلب مهم يحفظ

لا تقبل توبته ظ

نهاية المخطوطة